

منتدي نادي الطفل والاسرة

<http://efc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

الموضوع :

التشريعات الليبية

قرار مجلس الوزراء رقم 447 لسنة 2013 بتحديد عدد
الحجيج من أسر الشهداء والمبتورين وأسرهم



جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

<http://efc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk



قرار مجلس الوزراء
(قمر ٢٠١٣) لسنة ٢٠١٣ ميلادية
بتتحديد عدد الجميع من أسر الشهداء والمبتوريين وأسرهم

مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (٧)، لسنة ٢٠١٣ ميلادية، باعتماد الميزانية العامة للدولة للعام ٢٠١٣ ميلادية.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (١٠)، لسنة ٢٠١٢ ميلادية، في شأن منح الشقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤٥)، لسنة ٢٠١٣ ميلادية، بتفويض رئيسه في اختصاصاته.
- وعلى ما عرضه وزير رعاية أسر الشهداء والمفقودين بكتابه رقم (١٩٠٠)، بتاريخ ٢٠١٣/٠٧/٢٧.
- وعلى ما عرضه وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، المحلف بكتابه رقم (٢٤٢٦)، بتاريخ ٢٠١٣/٠٤/٢٨.

قرر

مادة (١)

يتحققون العدد المقرر للجميع من أسر الشهداء ومبتوري الأطراف وأسرهم لأداء فريضة الحج لهذا العام ٢٠١٣ ميلادية، حاجاً بنسبة (٢٩.٥٪) من إجمالي عدد الحاج الليبيين موزعة على النحو التالي:
أولاً: أسر الشهداء (١٦٢٠)، حاجاً بنسبة (٢٣.١٪)، وذلك لعدد (٨١٠) شهيداً بحيث يتحققون شخصين من كل عائلة شهيد.

ثانياً: مبتوري الأطراف (٤٥٠)، حاجاً بنسبة (٦.٦٪)، وذلك لعدد (١٥٠) مبتوراً بحيث يتحققون شخصين آخرين من كل عائلة مبتورة.

مادة (٢)

تتولى وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ووزارة رعاية أسر الشهداء والمفقودين التدقيق فيما بينهما لتنفيذ هذا القرار.

مادة (٣)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.



مدون في ٢٩ ، مرخصاً ١٤٣٤ ميلادية
الوطني تحرير ٨ ، ٢٠١٣ ميلادية
مسار سريعة رقم ٣٦٠١١٧ ، سعر ٠٠٠